

للمكلفين ضد التبليغ لغة واصطلاحاً ولو جاز عليهم كتمان
شئ من رسلهم الأعظم صل الله عليه وسلم وعليهم قول تعالى
وتخفي في نفسك ما الله مبديه وكنشي الناس والله احق ان
تخشاك كيف وقد انزل عليه يا ايها الرسول بلغ ما انزل اليك من
ربك رسلاً مبشراً ومنذراً من لا يكون للناس على الله حجة
بعد الرسل وكتمان البعض مقوت لاقامة الحجة ولا اشك في
جواز الاخي عليهم لانه مرض والمرض يجوز عليهم بخلاف
الجنون قليد وكثيره لانه نقص ويلحق به العمي ولم يعي
قطر ولم يشك ان شعبا كان ضريراً ويعقوب انما حصلت
له عشاوة وزالت واما السهو فهو ممتنع في الاخبار البلاغة
وغيرها كالاقوال الدينية الانشائية ويجوز في الافعال البلاغية
وغيرها واما النسيان فهو ممتنع في البلاغية قبل تبليغها قولية
كانت او فعلية واما بعد التبليغ فيجوز نسيان ما ذكر عليهم
لحفظه بعد التبليغ ووجوبه على المبلغ ليعمل به وليبلغه
ولا يمتنع عليهم نسيان النسخ مطلقاً لا قبل البلوغ ولا بعده
ثم شرع في ثالث اقسام الحكم العقل المتعلق بالانبياء والرسل
عليهم الصلاة والسلام فقال ويجوز وهو مما يجب عنه العقل ثبوت
لهم وعزمه لان فيه عنهم بل يصح عنده وجوده لهم وعزم
فيجوز عقلاً وشرعاً في حقهم اي الرسل عليهم الصلاة والسلام
خصوصاً سيدهم الاعظم ما اي شئ هو من الاعراض البشرية
اي الصفات الحادثة احترازاً من مذهب النصارى في وصفهم

عيسى

عيسى عليه السلام بالصفة القديمة البشرية اي المنسوبة الي البشر
وهي بنو ادم سموها بذلك لظهور بشرتهم احترازاً من اعتقاد
المجاهلية ان البشرية ينافي الرسالة وذلك الشئ هو الاعراض
التي لا تؤدي الى نقص ينافي كمالهم في مراتبهم اي من ان العلم
المنزجة عن ذلك احترازاً من اعتقاد اليهود لعنهم الله تعالى
وكثير من جهلة المفسرين والمفسرين التصايف الانبياء عليهم الصلاة
والسلام بتقيصة المعصية والمكسرة ونحوها وذلك كالمريض الحقيق
ونحوه من الاكل والشرب والنوم والنضاح والحول والجموع والحزن
واذابة الخلق لهم وغيرها من كل عرض بشري ليس محرماً ولا مكروهاً
ولا مباحاً من ريباً ولا من ماناً ولا مما تعافى النفوس ولا مما يؤدي
الي النفرة ولا خفا في كون الاعراض اليهودية لنقص الاجور نسبتها
اليهم بوجه من الوجوه بل نفس العلماء علي انه من قال فيه عليه الصلاة
والسلام كان اسود قتل وكذلك من غيره بوجاهة الغيب والسجود
والنسيان او السحر وما اصابه من حرج او هزيمة لبعض جموع
اما ذى من عدوه او شره من زمانه او بالليل الي نسيانه باركل
ما يلقى بمنسب الليل نسبتبه اليه نقص بوجه القتل وما ذكر ما
يجب للرسل وما يستحيل وما يجوز في حقهم عقب به ائمتنا فقال
اما برهان اي دليل وجوب صدقهم الواجب لهم عليهم الصلاة والسلام
في دعواهم الرسالة وفيما يبلغونه الي الخلق بعد الدعوة فلا يلزم
الرسل عليهم الصلاة والسلام لو لم يصدقوا في ذلك للزم الكذب
فخبره تعالى صدقته تعالى لهم بالحقرة الحاصلة منهم لانه

ها

شم